لحكمة او بعد خلق الله الا دراك فيها لكنه خلاف المتفهم فظهر ان لا بد من العدول عن
الظاهر لذلك وجوده منها فقد يراد بالمضاف وعليه التمثيل بقوله للقطع الخ استدلال
على الصرف عن الظاهر على خصوص تقدير المضاف كذا في سم إن كان من هذا
القبيل بل من المجاز اللغوي والحكم الاصلي في مثله هو النصب لانه خبر ليس
فان قلت اذا كان مثله خبر ليس ولا شك ان اسمه شيء لزم ان يكون ما هو
في موضع المبتدأ نكرة وما وقع في موقع النكرة معرفة وهو باطل بالاتفاق قلت
في الفرق الاول قلت كلمة مثل لغاية تو غلها في الابهام لا تتعرف فلا محذور اه
فتدبر بسبب زيادة الكاف وقيل الذال مثل لان الزيادة تشابه منه ورجح
الاول بان الحكم بزيادة الحرف انسب وبان القول بزيادة مثل يؤدي الى
دخول الكاف على الضمير والى الحاجة الى تقدير مستغنى للمجاز افاده في الاطول
وظاهر عبارة المفتاح المذكورة حيث قال في قوله تعالى وجاريكم الحكم لا صالة في الكلام
لذلك هو الجر واما الرفع فمجاز وصرح ايضا بان النصب في القرينة في قوله تعالى
واسال القرية والجر في مثله مجاز وانما قال ظاهر عبارته لجواز ان يكون تاويل
الرفع بالمرفوع من حيث هو مرفوع وهكذا وان يقال المراد ان الرفع حكم
مجازي لكلمة ربك بمنزلة المعنى المجازي في المجاز المعنوي فكان الجر حكم
لها بمنزلة المعنى الحقيقي هناك ويدل على التاويل سياق كلام السكاكي
فانه يظهر طن ينظر فيه وفي شروحها فتدبر وما ذكره المصنف من ان
ما يفهم من المفتاح لا يتم في المجاز بالزيادة نحو ليس كمثله ذلك لم يتعد فيه الجر
عن محله اذ لا محل للجر في التركيب افاده في المطول قال الفنري يشعر هذا
بالتمام في المجاز بالحذف مطلقا مع انه عند ظاهر في نحو العجيبني سوال القرية
الا ان يقال هذا الجر هو الجر الذي كان في المضاف المحذوف لا جره الاصلي ولا يخفى
انه تعسف اقول ما ملخصا قال سم اقول ولا يخفى انه تعسف يرده ما في بعض النسخ
من المطول حيث قال فان كان الحذف او الزيادة مما لا يكسب توجب تغيير حكم
الاعراب في قوله تعالى وكصيب من السماء اي كمثل ذوي صيب وقوله فيما رحمة
من الله اي فبرحمة فالكلمة لا توصف بالمجاز اه لان الاهم تعالى موجود اي ولا

يمكن

يمكن نفي الموجود اه سم قال في الايضاح ما في المطول من انه نفي للشيء
بنفي لازمه لان نفي الازم يستلزم نفي الملزوم ممنوع تقول ليس لاخي زيد اخ
فاخ زيد ملزومه والاخ لازمه لانه لا بد لاخي زيد من اخ هو زيد فثبت هذا
اللازم والمراد نفي ملزومه اي ليس لزيد اخ اذ لو كان له اخ لكان له اخ الا
اخ هو زيد فكذا نفيت ان يكون لمثل الله تعالى مثل والمراد نفي مثله تعالى
اذ لو كان له مثل كان هو مثل مثله اذ التقدير انه موجود اه نفيا للملزوم
هو اخو زيد وقوله ينفي لازمه هو اخو الاخ وكتب ايضا قوله نفيا للملزوم
ينفي لازمه اي ونفي الملزوم لازم لنفي لازمه فقد اريد باللفظ لازم
معناه فتصدق حد الكناية اه سم مصدر كنيت بكذا

والمضارع على هذا اكني مثل كرمي يرمي وقوله وكنوت والمضارع اكنو فهو على هذا كدعي
يدعو لفظا ويرد به الوجه الذي على ان الكناية واسطة بين الحقيقة والمجاز واعلم
ان لهم في اللفظ الكنائي طريقتين الاولى انه مستعمل في غير الموضوع له مع جواز ارادة
الموضوع له وعليه كلام المصنف الثاني انه مستعمل في الموضوع له لكنه
لا يكون مقصودا بالانتقال منه الى غير الموضوع له المقصود بحيث يكون غير
الموضوع له متعلق الاثبات والنفي ومرجع الصدق والكذب فيفهم الكلام
وان فقد المعنى الحقيقي بل وان استحال كما في قوله تعالى والسموات مطويات
بيمينه وقوله الرحمن على العرش استوى فامثال ذلك كنايات عند المحققين
من غير لزوم كذب لان استعمال اللفظ في معناه الحقيقي وطلب دلالته
عليه انما هو لقصد الانتقال منه الى اللازم واختار هذه الطريقة في
التلويح قال والوجه لا حاجة الى ما قيل ان الكناية مستعملة في المعنى الثاني
لكن مع جواز ارادة المعنى الاول ولو في محل اخر باستعمال آخر بخلاف
المجاز فانه مشروط بالقرينة المانعة اه قال في الاطول ولنا بحث نذكره
لك فانه عجيب للالباب وهو انه يمكن ان تجعل الكناية كلها حقائق
صرفة ويكون قصد ما يجعل صفة كنائية من قبيل قصد التبعية بعد اقامة
الدليل فيكون ما قولنا فلان كثير الرماد حقيقة صرفة ذكرت دليلا على

كما يبنا